

الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة

باب في البغي والخروج على الإمام .

قلت فما تقول فيمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيتبعه على ذلك ناس فيخرج على الجماعة هل ترى ذلك .

قال لا قلت ولم وقد امر الله تعالى ورسوله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا فريضة واجبة .

فقال هو كذلك لكن ما يفسدون من ذلك أكثر مما يصلحون من سفك الدماء واستحلال المحارم وانتهاج الأموال وقد قال الله تعالى وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله .

قلت فنقاتل الفئة الباغية بالسيف قال نعم تأمر وتنهي فإن قبل والا قاتلته فتكون مع الفئة العادلة وإن كان الإمام جائراً لقول النبي صلى الله عليه وآله لا يضركم جور من جار ولا عدل من عدل لكم أجركم وعليه وزره قلت له